غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها الغدوة من اول النهار
الى الزوال والروحة منه الى آخر النهار وسبيل الله طريق الخير اليه كل عمل خالص
واعده انواع القربات للجهاد فالغدوة او الروحة فيه خير من الدنيا وما فيها لان
بها ترتب ثوابها وبعض الثواب لو بقي في الدنيا لاضمحلت وتلاشت دونه حم ق
٥ عن انس بن مالك ق ت ن عن سهل بن سعد الساعدي م ٥ عن ابي هريرة
ت عن ابن عباس قال الم هذا متواتر
غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت هو
بمعنى ما قبله فقيه ما فيه حم م ن عن ابي ايوب ورواه عنه الديلمي
غرة العرب كنانة واركانها اي دعائمها التي بها وجودها تميم بالكسر
والتخفيف قبيلة معروفة اي هم اشراف العرب وحياؤهم وساداتهم وخطباؤهم
اسد حي معروف وفي سائرها قيس ولله تعالى من الارض فوسائط وفي سائر
الارض قيس القبيلة المشهورة ابن عساكر في تاريخه عن ابي ذر الغفاري
غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر والله ي يسدد في البحر
اي يحميه وقد ورد رأسه من دبيجه والسدر محركا الدوران وهو كثيرا
ما يعرض لراكب البحر كالمتشحط في دمه في سبيل الله ٥ عن ام الدرداء
ورواه عنها الديلمي ايضا غزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن
لجاز البحار فكأنما لجاز الاودية كلها والمايد بفتح الميمين كالمتشحط في
دمه اي كالمذبوح المتلطخ بدمه يقال تشحط الجمل في دمه وهو بالسين
المهملة كما في القاموس اعلم المايد الذي يمار برأسه من ريح البحر واضطراب
السفينة ك عن ابن عمرو بن العاص قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال
ابن حبان حال ابن زياد اي احد رجاله يروي الموضوعات عن الاثبات
غسل يوم الجمعة تمسك به من قال الغسل ليوم لا لصلاة ومذهب الشافعية
والمالكية وابي يوسف للصلاة لزيادة فضلها على الوقت واختصاص الطهر
بها كما مر قيلا وتقليله واجب اي كالواجب في التأكيد او في الكيفية لما في
الحكم التوربشتي وذلك لان القوم كانوا عمالا في المهنة يلبسون الصوف
وكان المسجد ضيقا ويتأذى بعضهم بريح عرق بعض فندبهم الى الاغتسال
بالماء الجاري ليكون ادعى الى الاجابة وما دعوى النسخ فلا تتفق الا
على قول من يقول الاحاديث يدل على استمرار الحكم وتاويل القدوري
في قوله واجب بمعنى سنة وعلى ممن تركه شديد على كل محتلم
اي بالغ لما في الحقيقة وهذا دليل من قال المني ناقضه موجب للغسل يوم الجمعة
وغيرها وحض الاحتلام لكونه اكثر حاصل به اذ كونه لا يقبل الله صلاة

حايض

حايض الا بخمار لان الحيض اغلب ما يبلغ به النساء مالك في الموطا حم د ن ٥ عن
ابي سعيد الخدري لكن لفظ رواية مسلم غسل الجمعة على كل محتلم قال
النووي كذا وقع في جميع الاصول وليس فيه ذكر واجب
غسل يوم الجمعة واجب اي ثابت لا ينبغي عالم يوم بتركه كما يقال دعاية
فلان علينا واجبة كوجوب غسل الجنابة يعني كصفة غسل الجنابة فالتشبيه
لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه هذا هو الذي عليه التعويل واخذ ظاهره
جمع فاوجبوه عينا واختاره السبكي وبسطه ابن دقيق العيد وقال ذهب الاكثر
الى استحبابه غسل الجمعة وهم نحتاجون الى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر
وقد اول صيغة الامر على الندب وصيغة الوجوب على التاكيد كما يقال
اكرام فلان علي واجب وهو تاويل ضعيف انما يصار اليه اذا كان المعارض راجحا
على الظاهر واقوى ما عارض ظاهره حديث من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
الخ ولا يعارض سنده سند هذه الاحاديث ومن ثم اول وله تاويلا مستكرها
الرافعي امام الدين القزويني في التاريخ عن ابي سعيد الخدري ورواه
الديلمي عن ابي هريرة
غسل المذنبين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام امان من الصداع
اي من حدوثه وجمع الراس ابو نعيم في الطب النبوي عن ابي هريرة
غسل الرأس وطهارة الفناء اي تنظيفه قال في الفردوس فناء الدار ساحتها
يورث ذهاب الغناء الدنيوي والاخروي ويحتمل ان المراد به الفناء القلب ويدل
حديث ان الله تعالى اتيته من اهل الارض وابيته ريكم قلوب عباده الصالحين
والغناء الصدر وما حول القلب من جنوده وطهارة القلوب فيه الغناء
الاكبر والغنا الاصغر قال المناوي وطهارة القلب تحصل بسبب قلة
التشعشعات والتعلقات والانصباغ بالحواس والاحكام المضرة المودعة
في الاشياء التي هي مظاهر النجاسة وكان طهارة القلوب مما ذكر توجب مزيد
الورق المعنوي وقبول عطايا الحضرة الالهية على ما ينبغي ووقوف الحظ
منها فكنه الظاهرة الظاهرة الصورية حظ في ترجمة علي بن محمد الزهري
من حديثه عن ابي يعلى عن شيبان عن سعيد عن عبد العزيز عن انس وقال
عنه ايضا ابو يعلى الموصلي وعنه تلقاه الخطيب عاريا مصرحا بتحديثه للشيخ
دون الاصل غير بيد ثم نعيم شيبان بن فروخ اورده الذهبي في ذيل الاعتدال
والمتروكين وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي
سليم قال الذهبي ضعفوه وقال ابن حبان يروي عن ثابت وحميد الاشياء
الخطيب وغيره وضع على ابي يعلى خبرا بتنه فحمله الناس عنه

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)